مجلة الجمعية العلمية الإيرانية للغة العربية وآدابها، فصلية محكمة، العدد ۶، الخريف والشتاء ۱۳۸۵ هـ.ش/۲۰۰۶م، صص ۲۰-۱

الجرّ على الجوار بين الرفض والقبول

الدكتور مرتضى الايرواني النجفي[۱]

الملخص

الجرّ على الجوار أحد المواضيع النحوية التي ذكرت استطراداً في بعض الكتب عند الحديث عن النعت أو إعراب بيت أو تفسير آية. وقلّما ذكر مستقلاً تحت عنوان الجر على الجوار. وقد اختلفت آراء العلمـاء في اسـتعمال العرب له وروده في القرآن الكريم بين مؤيد ومعارض. وقد اشترط بعضهم لاستعماله شروطاً استخلصت من كلام العلماء. ويلاحظ اتفاق القائلين باستعماله على وقوعه في النعت واختلفوا في غيره من التوابع.

ويستخلص من الشواهد التي ذكرت تأييداً له أنّ بعضها يمكن حمله على الضرورة الشعرية، كما وجّه بعـضها بشكل يخرجها عن الجوار. ولم تقتصر الشواهد التي ذكرت على كلام العرب، بل ذكرت آيات قرآنية شاهداً على الجوار.

الكلمات الدليلية: الجر على الجوار، شاهد، علماء النحو، كتب التفسير، الضرورة.

المقدمة

للجرّ عوامل أربعة ذكرها النحاة هي: دخول حرف من حروف الجرّ، الإضافة، الجرّ علـى التـوهّم، والجرّ على الجوار. والجر على الجوار هو أنْ يكون للكلمة إعرابها الخاص بها، ولكنّها تُجرّ بالجر بدلاً عن ذلك لمجاورتها كلمة مجرورة، كقولهم المأثور «هذا جحرُ ضبٍّ خربٍ»، فإنّ كلمة «خرب» صفة لـ «جحر» المرفوعة، فكان حقّها الرفع، ولكنّها جُرّت لمجاورتها كلمة «ضب» ـ المضاف إليـه ـ المجرورة. فجرّ «خرب» ليس إعرابها المستحق، لكنّه جاء نتيجة مجاورة الكلمة للمضاف إليه.

وفيما يأتي من البحث محاولة لتتبع أقوال النحاة في ذلك من جهة، واستقصاء الشواهد التي ذكرت لذلك من جهة أخرى. أمّا الآيات التي خُرّجت على ذلك، أو ذكرت دليلاً على وروده فتحتاج إلـى بحث خاص خارج نطاق هذه المقالة.

۱- أستاذ مساعد – كلية الإلهيات و المعارف الإسلامية – جامعة الفردوسي.

بدايات البحث عن الجوار

أشار النحاة إلى موضوع الجرّ على المجاورة منذ وقت مبكر جداً. فقد ذكره سيبويه في كتابه (*الكتاب*، ٤٣٦/١)، ونقل رأي شيخه الخليل بن أحمد الفراهيدي في ذلك. وإذا كان للخليل (ت١٧٥هـ) شرط في وقوعه، وهو من رجال الطبقة الثالثة من طبقات النحاة (الطنطاوي، ص٦٩) فهذا يعني أنّ النحاة الأوائل تنبّهوا إلى وجود مجرور ليس الجر حكمه الإعرابي، وأنّه بدأ مع بدايات موضوعات علم النحو ومسائله. وعبارة الفراء (*معاني القرآن*، ٧٤/٢) وهو من علماء مدرسة الكوفة النحوية «وذكر نحويونا الأولون» تؤيد ذلك.

والذي يُلفت النظر في هذا الموضوع أنّه رغم إشارة سيبويه له ومخالفته لشيخه في ذلك لم تشر إليه كلّ كتب النحو، بل ذُكر في قليل منها. فالمبرّد ذكره (*المقتضب*، ٧٣/٤) بإشارة عابرة وهو يتحدّث عن أولوية عمل العامل الثاني في باب التنازع مع تطابق أكثر مباحث كتابه مع كتاب سيبويه.

ولا نعدم من تكلّم عن الجوار ودوره في بعض المسائل بين الفينة والأخرى ونشير إلى بعضهم بذكر مباحثهم باختصار بغية إعطاء صورة كاملة عن البحث.

عقد ابن جنّي للجوار بابين في كتابيه *الخصائص* و*المنصف*. فقد قسّم الجوار وهو يتحدث عن «باب في الجوار» (*الخصائص*، ٢١٨/٣) على قسمين:

القسم الأول: تجاور الألفاظ، والآخر تجاور الأحوال. ثمّ قسّم تجاور الألفاظ على قسمين: القسم الأول في المتصل، ومنه:

أ) قلب الحروف.

ب) نقل حركة الإعراب إلى ما قبلها في الوقف. نحو: جاء بكُرْ في: جاء بكُرٌ. وتوجيه ذلك أنّ الحركة لمّا نُقلت إلى عين الكلمة وهي مجاورة للام صارت كأنّها في لام الكلمة.

ج) إجتماع الساكنين على حدّه في نحو دابّة. فإنّ مدّ الألف صار كأنّه تحريك للحرف الساكن بعده، وهو الحرف الأول المدغم فيما يليه «حتى كأنّه لم يجمع بين ساكنين، فهذا نحو من الحكم على جوار الحركة للحرف» (نفسه، ٢٢٠/٣).

د) اختلاف حركات ما قبل الروي المقيّد، وهو الحرف الاخير من البيت، لأنّ اختلاف هذه الحركات وهي مجاورة للروي كأنّها فيه، فيفضي إلى اختلاف حركة الروي وهو قبيح. (نفسه).

والقسم الثاني: الجوار في المنفصل، وهو محل البحث، نحو: هذا جُحْرُ ضَبٍّ خَرِبٍ. وراح بعد ذلك يشير إلى تجاور الأحوال، وهو أنّ الظرف قد يعمل فيه ما ليس واقعاً فيه، بل مجاوره. ففي قولنا: أحسنت إليه إذ أطاعني. العامل في الظرف «أحسن» وهو لم يقع في وقت الطاعة، بل وقع في وقت

لاحق لها. فهذا نوع من الجوار.

وعند حديثه عن «إذا جاور الشيء الشيء دخل في كثير من أحكامه» (*المنصف*، ٢/٢)، ذكر أكثر الموارد والمطالب المتقدمة باستثناء تجاور الأحوال، كما أنه لم يذكر التقسيم الذي ذكره في *الخصائص*.

وأبوالبقاء العكبري (*إملاء...*، ١/٢٠٩) وهو بوجّه قراءة: **وامسَحُوا بِرُؤُوسِكُم وأرجُلِكم** (المائدة:٦) بالجر ذكر الجوار وأطنب فيه، وأورد موارده وهي عنده: الجر على الجوار، وقلب الحروف بعضها إلى بعض، وتأنيث المذكر المضاف إلى مؤنث، ووجوب تأنيث الفعل الماضي إذا جاوره فاعله المؤنث الحقيقي، ونصب المشغول عنه إذا سبقته جمله فعليه.

وابن هشام أشار إليه في كتابين من كتبه (*مغني...*، ص٧٦٠؛ *شرح...*، ص٣٣٠) واكتفى بالحديث عن الجر على الجوار فقط ولم يشر إلى بقية الموارد التي تعرّض لها ابن جنّي والعكبري.

والسيوطي ذكر الموضوع في كتابين مما بأيدينا هما *همع الهوامع* (٢/٥٥) *والأشباه والنظائر في النحو* (١/١٨٧). فذكره في الأول وهو يتحدث عن عوامل الجر، وذكر في الثاني ما أورده ابن جنّي والعكبري وابن هشام. ووردت مباحث منه في بعض كتب الضرورات الشعرية، يُشار إليها في ثنايا البحث.

وباستثناء هذه الكتب لم يُشر إلى الموضوع بشكل مستقل، بل أشير إليه عند إعراب آيه أو توجيه قراءة أو إعراب بيت.

وقد تعرضت العشرات من الكتب لهذا الموضوع عَرَضاً كالمفسرين الذين عُنوا بإعراب الآيات وتوجيه القراءات، والذين اشتغلوا بإعراب القرآن من المتقدمين كما أشار إليه بعض شرّاح الشواهد النحوية، وبعض شرّاح المعلقات.

والذي لا ينبغي الشكّ فيه أنّ لمجاورة شيء شيئاً أثراً، وذلك لا ينحصر فيما تقدم ذكره، بل يمكن حشد أشياء أخرى كحذف أحد الساكنين، وإدغام المثلين. وكلّ ما ذكره ابن جنّي وغيره من الأصول المسلّم بها، المتّفق عليها، ولكن هل يسوّغ ذلك الجر على الجوار؟ وهل وردت في ذلك شواهد كافية سالمة من المعارضة والتوجيه؟ وهل وقف النحاة أمام هذه الشواهد موقف التسليم والقبول كما وقفوا مقابل غيره من آثار المجاورة؟ هذا ما سنبحثه إن شاء الله.

موقف العلماء من الجر على الجوار

اختلفت آراء العلماء في الجوار بين مؤيد ومنكر. وبتتبّع الأقوال وتخريجها أمكن ملاحظة ما يلي:

أ) القائلون بوقوعه

ذهب بعض النحاة إلى وقوعه في كلام العرب والقرآن الكريم وخرجوا عليه عدة موارد. وأول نصّ

يطالعنا في ذلك هو «وممّا جرى نعتاً على غير وجه الكلام: هذا جحرُ ضبٍّ خَرِبٍ، فالوجه الرفع، وهو كلام أكثر العرب وأفصحهم. وهو القياس، لأنّ الخرب نعت الجحر والجحر رفع، ولكن بعض العرب يجرّه. وليس بنعت للضب، ولكنه نعت الذي أضيف إلى الضبّ» (الكتاب، ٤٣٦/١)[1]. ثمّ راح يعلّل ذلك بأنّ الجحر والضب صارا بمنزلة اسمٍ واحد فجاز النعت على أساس حركة الثاني.

ويُستنتج من كلام سيبويه الذي نقله عن شيخه الخليل:

١ ــ أنّ صورة المسألة ترد في النعت الواقع بعد المضاف والمضاف إليه.

٢ ــ أنّ مصطلح الجرّ على الجوار أو الجر على المجاورة لم يكن معروفاً، ولم يكن مستعملاً.

٣ ــ أنّ الأفصح عدم المجاورة، لكنّ بعضهم يجرُّ على الجوار.

ويلاحظ أنّ بعض القائلين بالجوار أطنبوا في توضيحه، وحشدوا الشواهد لبيان كثرة وقوعه، وأنّه من المسلمات النحوية. فقوله تعالى: **وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم** (المائدة:٦) قُرِئ بالجر وهو مشهور أيضاً كشهرة النصب وفيها وجهان: أحدهما أنّها معطوفة على الرؤوس في الإعراب والحكم مختلف، فالرؤوس ممسوحة والأرجل مغسولة، وهو الاعراب الذي يقال هو على الجوار وليس يمتنع أنْ يقع في القرآن لكثرته، فقد جاء في القرآن والشعر، فمن القرآن قوله تعالى: **وحورٍ عينٍ**[2] على قراءة من جرّ، وهو معطوف على قوله: **بأكواب وأباريق** والمعنى مختلف، إذ ليس المعنى يطوف عليهم ولدان مخلدون بحور عين. قال الشاعر وهو النابغة:

لم يَبقَ إلاّ أسيرٌ غيرُ مُنْفَلِتٍ ... أو مُوثَقٍ في حبال القيد مَحنوبُ

والقول في مجرورة الجوار[3] مشهور عندهم في الإعراب، وقلب الحروف بعضها إلى بعض والتأنيث وغير ذلك. فمن الإعراب ما ذكرنا في العطف، ومن الصفات قوله: **عذاب يوم محيط**[4] واليوم ليس بمحيط، وإنّما المحيط العذاب، وكذلك قوله: **في يومٍ عاصفٍ**[5] واليوم ليس بعاصف وإنّما العاصف الريح. ومن قلب الحروف قوله عليه الصلاة والسلام «ارجعن مأزورات غير مأجورات» والأصل موزورات.... ومن التأنيث قوله: **فله عشر أمثالها**....[6] ومما راعت العرب فيه الجوار قولهم: قامت

١- أنظر كذلك: الزوزني، شرح المفصّل، ص٣٦؛ أبوالسعود، إرشاد العقل السليم، ١١٢/٣؛ القاسمي، محاسن التأويل، ١٨٩٢/٦.

٢- الواقعة/٢٢.

٣- في الأصل (والقول في مجرورة والجوار).

٤- هود، ٨٤.

٥- ابراهيم، ١٨.

٦- الانعام، ١٦٠.

هند، فلم يُجيزوا حذف التاء إذا لم يفصل بينهما[1]. فإن فصلوا بينهما أجازوا حذفها. ولا فرق بينهما إلاّ المجاورة وعدم المجاورة. ومن ذلك قولهم: قام زيد وعمراً كلّمته، استحسنوا النصب بفعل محذوف مجاورة الجملة اسماً قد عمل فيه الفعل، ومن ذلك قلبهم الواو المجاورة للطرف همزة في قولهم أوائل، كما لو وقعت طرفاً، وكذلك إذا بعدت عن الطرف لا تقلب نحو طواويس، وهذا موضع يحتمل أنْ يكتب فيه أوراق من الشواهد، وقد جعل النحويون له باباً ورتّبوا عليه مسائل ثم أصّلوه بقولهم: جحر ضبّ خرب...) (العكبري، ٢٠٩/١) وهذا النص على طوله يمثّل نصف ما ذكره العكبري. وقد حُذف منه ما حُذف خوف الإطالة. ولو ذكرنا كلامه بتمامه لملّه القارئ.

وقد اقتفى بعض المفسرين أثرَ من مضى في القول بالجوار. فالكعبين في آية الوضوء جرّه الباقون على الجوار ونظيره كثير في القرآن والشعر (البيضاوي، ١٣٨/٢). والشهاب الخفاجي في حاشيته على البيضاوي (عناية القاضي...، ٢٢٠/٣) راح يردّد ما قاله البيضاوي، ويؤكّده بما ذكره أبوالبقاء العكبري في النص الذي اقتبسناه منه.

وممّن دافع عن الجوار وحاول إثباته وردّ أقوال المخالفين الآلوسي في تفسيره. فقد حمل (روح المعاني، ١٧٦/٦) على الزجاج والرازي في ردّهما تخريج الجوار، بأنّ إنكار الزجاج له مع ثبوته في كلام العرب يدل على قصور باعه في هذا الأمر وقلّة اطلاعه. كما أنّ عدّ الرازي الجوار لحنا يردّه قول الأخفش وأبي البقاء وأئمة العربية بوقوع الجر على الجوار في الفصيح من كلام العرب. وكلام ابن الحاجب مما لا يُعبأ به. وليت شعري أليس هؤلاء الذين ردّ عليهم من أئمة العربية وعلمائها!!

ولم يكتف الآلوسي بالحديث عن الجوار والدفاع عنه في تفسيره، بل ذكره (الضرائر...، صص٢٥٩-٢٥١)[2] وهو يتحدّث عن الضرورات الشعرية. وحاول الردّ قدر جهده على من جعله منها. وكلامه هنا لا يخرج عما ردّده في تفسيره وما استدل به أبوالبقاء.

يبقى أنّ ما نسبه للأخفش لا يلائم ما ذُكر في *معاني القرآن*. فقد جاء «ويجوز الجر على الاتباع وهو في المعنى الغسل. نحو «هذا جحر ضبٍّ خربٍ» والنصب أجود من هذا الاضطرار» (الأخفش ٤٦٦/٢). فالأخفش يرجح قراءة النصب على قراءة الجر، لأنّ فيها اضطراراً يجعلها مرجوحة. فعبّر عن توجيه قراءة الجرّ بالاضطرار.

١- يبدو أنّ عبارة العكبري «فلم يجيزوا حذف التاء...» غير دقيقة. والأفصح: فأوجبوا التاء...، لأنّ التاء لم تكن موجودة حتى يقال «فلم يجيزوا حذف التاء...».

٢- وانظر كذلك القرطبي، ٩١/٦؛ الفاسي، ١٨٩٢/٦.

ب) القائلون بعدم صحته

وعلى عكس ذلك أنكر بعض العلماء وقوع الجوار في فصيح الكلام، وعدّوه مما لا يجوز حمل كلام الله عزّ وجل عليه، وإنْ اختلفت عباراتهم في ذلك. وأول من رأيت إنكاره الجوار النحاس (ت٣٢٨هـ). وقد استند إلى كلامه أكثر من ردّ إعراب بعض الآيات على الجوار. وقد عبّر (*إعراب القرآن*، ٩/٢)[١] عن تخريج جرّ الأرجل في آية الوضوء بالحمل على الجوار بأنّ «هذا القول غلط عظيم، لأنّ الجوار لا يجوز أنْ يقاس عليه، وإنّما هو غلط، ونظيره الإقواء».

ومن العلماء من لم تكن عبارته صريحة في ردّ الجوار صراحة عبارة النحاس، ولكنه يقول بذلك عندما ضعّف حمل كلام الله على الجوار (*الزجاج*، ١٥٣/٢) وعدم جواز حمل كلام الله على الجوار لا يستقيم إلاّ مع القول بضعف الجوار وعدم قبوله.

والرازي كذلك ممّن لا يرتضي الجواز، ولا يسوّغ حمل القرآن عليه، وتخريج قراءة على أساسه، لذلك حاول الاستدلال على وجوب غسل الأرجل في الوضوء بالسنة والسيرة العملية، ولم يستند إلى التوجيه النحوي، فهو في نظره لا يقوى على إثبات وجوب الغسل لـ«أنّ الكسر على الجوار معدود في اللحن الذي قد يتحمّل لأجل الضرورة في الشعر. وكلام الله يجب تنزيهه عنه» (*التفسير الكبير*، ١٦١/١١).

ونُسب للسيرافي وابن جنّي إنكارهما الجرّ على الجوار (ابن هشام، *مغني...*، ٧٦١/٤). وليس فيما رجعت إليه من كتب ابن جنّي وهي *المحتسب* و*المنصف* و*الخصائص* نصّ قاطعٌ في ردّ المجاورة، بل ورد (*الخصائص*، ١٩١/١) «فممّا جاز خلاف الاجماع الواقع فيه منذُ بدئ هذا العلم وإلى آخر هذا الوقت، ما رأيته أنا في قولهم: هذا جحرُ ضبٍّ خربٍ. فهذا يتناوله آخر عن أوّل، وتالٍ عن ماضٍ على أنّه غلط من العرب لا يختلفون فيه، ولا يتوقفون عنه، وأنّه من الشاذ الذي لا يُحمل عليه، ولا يجوز ردّ غيره إليه. وأمّا أنا فعندي أنّ في القرآن مثل هذا الموضع نيّفاً على ألف موضع. وذلك أنّه على حذف المضاف لا غير. فإذا حملته على هذا الذي هو حشو الكلام من القرآن والشعر ساغ وسلس وشاع وقبل». ثم راح يقرّر ما ذكره من حذف المضاف بأنّ أصله: هذا جحرُ ضبٍّ خربٍ جحرُه. فكلمة «خربٍ» تابعة لـ «ضب» في الإعراب، لا المعنى، إذ هو في المعنى لـ «جحره»، ثم حُذف الفاعل

١- تعرّض النحاس إلى الموضوع في كتابه *شرح أبيات سيبويه*، ص١٤٤، بشكل مختصر، دون إبداء رأي بتأييد أو ردّ، كما هو دأبه في بيان موضع الشاهد فقط، كما أشار إلى الجوار وشرط الخليل الذي نقله سيبويه عنه، وردّ سيبويه على شيخه دون تأييد أو ردّ في كتابه *شرح القصائد التسع المشهورات*، ١٩٧/١، ولم يشر إلى الجوار في كتابه *معاني القرآن* أبداً. وجدير بالذكر أنّ ما قاله النحاس في *شرح القصائد* نقله بتمامه الخطيب التبريزي في *شرح القصائد العشر*، ص١٢٨، دون الإشارة إلى مصدر كلامه.

«جُحر» وأقيم المضاف إليه وهو الضمير مقامه فاستتر في «حرب»، فصار من حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه بعد ارتفاعه. لأنّ المحذوف فاعل.

وبتحليل كلام ابن جنّي يمكن ملاحظة أمور:

١ــ أنّ الاجماع منذ بداية النحو حتى عصره أنّ هذا غلط من العرب.

٢ــ أنّه من الشاذ الذي لا يجوز القياس عليه.

٣ــ توجيه «حرب» على أنّه نعت سببي حذف فاعله وهو المضاف، وأُقيم المضاف إليــه وهــو الضمير مقامه فارتفع واستتر فيه.

فابن جني لم ينكر الجر في المثال، بل وجّهه توجيها غير الجر على الجوار. هذا إذا حملنا كلامه على أنّ الغلط لا يراد منه اللحن في الكلام، وإنما يُراد منه أنّه خلاف الأصل. فإن حملنا الغلط على أنّه لحنٌ فكيف نوفّق بينه وبين ما قاله سيبويه وأبوعبيدة والأخفش. وابن جنّي أعرف بمذهبهم منّــا وأدرى!! فهل يعقل أنّه نسب إلى الجميع القول بأنّ هذا غلط، بينما صرّح هؤلاء بوقوعه، فلم يعلمه ابن جنّــي أو أغفله.

واستعمال كلمة الغلط عند الحديث عن الجر على الجوار وردت في كتــاب ســيبويه (الكتــاب، ١/٤٣٧) «وقال الخليل رحمه الله: لا يقولون إلاّ هذان جحرا ضبٍّ خربان، من قبل أنّ الضبّ واحــدٌ والجحر جحران، وإنّما يغلطون إذا كان الآخر بعدّة الاول». يريد أنّ الجوار لا يُستعمل إلاّ إذا اتّفــق المضاف والمضاف إليه في العدد، فإن لم يتفقا فلا جرّ على الجوار، كالمثال الذي ذكــره. ولا يمكــن تصور إرادة معنى الغلط المعروف، بمعنى أنّ هذا من الاستعمالات الخاطئة التي لا تجوز في الكلام، لأنّ ردّ سيبويه على أستاذه وإجازته ذلك من جهة، وذكر شاهد نحوي من جهة أخرى تمنعان حمل كلمة الغلط في النص السابق على ما هو المتداول من الكلمة. ويمكن حمل كلام سيبويه على الخروج عــن المألوف من الكلام الذي يكثر استعماله، بعبارة أخرى استعمال الجر على الجوار قليل كما قاله سيبويه فيما سبق. فهذا الاستعمال، والخروج عن الشائع إنّما يقع إذا تحقق شرط المطابقــة، أي إنّ المــساحة وتصور أنّ الخرب تابع للضبّ إنّما يقعان عند تحقق شرطه، فعبر عن ذلك بالغلط. وقــديما اختلــف العلماء في إرادة الغلط من كلام سيبويه عند حديثه عن العطف على التوهّم (ابــن هــشام، معــني...، ص٥٣١).

أمّا السيرافي فقد نقل توجيه ابن جني السابق دون نسبته إليه بصراحة. كما ذكــر ذلــك محقــق الكتاب في الحاشية (الكتاب، ١/٤٣٦)[١].

١- وانظر كذلك: خزانة الأدب ٥/٨٩. ولم يرض تخريج ابن السيرافي وابن جني أبا حيّان فذكر في تعقبه ما يطول القيام بذكره.

ج) إن الجوار ضرورة

والجر على الجوار في نظر بعض العلماء من الضرورات الشعرية التي يجوز للشاعر ارتكابها في الشعر. ويمكن ملاحظة ذلك في النص التالي «ومما يجوز له [الشاعر]: الخفض على الجوار... وأجاز بعض النحويين مثل هذا في الكلام: وحكى سيبويه أنّ العرب تقول: هذا جحر ضبّ خرب... وهذا عند أكثرهم لا يجوز إلاّ في الضرورة» (القزاز القيرواني، ص٢٩٠).

ولم أجد فيما بين يدي من الكتب ما يؤيد هذا القول إلاّ ما ذكره الرازي (التفسير الكبير، ١٦١/١١) من «أنّ الكسر على الجوار معدود في النحن الذي قد يتحمل لأجل الضرورة في الشعر».

ولا يبعد أنْ يكون الآلوسي في ردّه اعتبار الجوار من الضرورات الشعرية ناظراً إلى هذين أو أحدهما. وقد يكون قد اطّلع على كلام غيرهما ممّا لم نطلع عليه.

د) إنّ الجر على الجوار قليل

ذهب بعض المحققين إلى أنّ الجرّ على الجوار لم يُسمع إلاّ في النعت على قلّة (ابن هشام، مغني...، ص٧٦٠). فهو ليس ضرورة كما ذهب إليه بعضهم، وليس غلطاً كما يراه آخرون. وجاء في توجيه قراءة الجرّ في آية الوضوء **وامسحوا برؤسكم وأرجلكم** (المائدة،٦): «وقيل هو مجرور على الجوار. كقولهم: جحر ضبّ خرب. وهو قليل في كلامهم» (الأنباري، ٢٨٥/١).

ويبدو من تتبّع أقوال العلماء والمحققين وتحليل عباراتهم أنّ التعبير عن هذا جاء بأشكال متعددة وتعابير متفاوتة لفظاً هي:

١- **مقصور على السماع**: أي، أنّ الجرّ على الجوار لقلّته لا يجوز القياس، ويجب قصره على ما سُمع فيه، والدليل على ذلك أنّ علماء الكوفة وشيوخ مدرستها النحوية رغم وَلَعهم بالقياس على القليل كما هو مشهور عنهم، نُقل عن شيخهم الفراء أنّه منع القياس على ما جاء منه، وقصره على موارده التي سُمع بها فلا يجوز أنْ يُقال هذه جُحرة ضبّ خربة، بالجر (السيوطي، ٥٥/٢).

٢- **شاذّ**: ورد التعبير عن الجوار بالشذوذ في كلام بعض المحققين، فهو في غاية الشذوذ (أبوحيان، ٣٤/١٠). وذكر آخر وهو يتكلّم عن عوامل الجرّ أنّ الثالث من المجرورات هو المجرور للمجاورة وهو شاذ (ابن هشام، شروح...، ص٢٣٢).

٣- **ضعيف**: ورد هذا التعبير عند الحديث عن أسباب الجرّ فقد جاء «في سبب للجرّ ضعيف: أثبت الجمهور من البصريين والكوفيين الجر بالمجاورة للمجرور» (السيوطي، ٥٥/٢).

٤- **لا يجوز حمل القرآن على الجوار**: ذهب بعض العلماء إلى أنّ الجرّ على الجوار لا يجوز حمل

القرآن عليه، وهذا كناية عن قلّته أو شذوذه أو ضعفه (الزجاج، ١٥٣/٢؛ النحاس، *إعراب القرآن*، ٢٥٢/٤؛ القيسي، ٢٢١/١).

شرط الجر على الجوار

اشترط العلماء لنجرّ على الجوار شروطاً يمكن ملاحظتها من كلامهم:

١- **عدم اللبس**: وهو شرط أساسي كيلا يضطرب الكلام، ويقول كلّ أحد ما يشتهيه، ويتأوّل كلّ فرد ما يراه ويستسيغه. وعدم الالتباس يعني أنه لا يشتبه على أحد أنّ المجرور ليس راجعاً إلى مجاوره، ولا تابعاً له، وإنّما هو تابع لشيء آخر. وخير ما يوضّح ذلك ويبيّنه النصّ التالي عند الحديث عن آية الوضوء وهو «أنّ المجاورة إنّما وردت في كلامهم عند ارتفاع اللبس والأمن من الاشتباه. فإنّ أحداً لا يشتبه عليه أنّ حرباً لا يكون صفة الضبّ، ولفظة مُرَمّل لا يكون من صفة البجاد[1]. وليس كذلك الأرجل فإنها تجوز أنْ تكون ممسوحة كالرؤوس» (الطبرسي، ١٦٦/٢). بعبارة أخرى أنّ الأرجل - على فرض عطفها على الأيدي - لا يتعيّن فيها ذلك، بل يجوز أنْ تكون معطوفة على الرؤوس، فلما كان ذلك محتملاً فحملها على المجاورة ليس بأولى من حملها على العطف على الرؤوس[2]. هذا ما يقصده الطبرسي.

وهذا الشرط ليس متفقاً عليه. فبعضهم لا يُسلّم بأنّ الجوار إنّما يُصار إليه عند أمن الالتباس، إذْ لم يُنقل ذلك عن النحاة في الكتب المعتبرة. غاية ما ورد أنّ بعضهم شرط لحسن استعماله عدم الالتباس مع تضمّنه نكتة. وهو في آية الوضوء كذلك، لأنّ تحديد المسح إلى الكعبين دلّ على أنّ هذا المجرور ليس بممسوح (الآلوسي، *روح المعاني*، ٧٦/٦).

ويبدو أنّه أخذ هذا ممّن تقدّمه عند ما حاول إثبات وجوب غسل الأرجل في الوضوء وحمل قراءة الجرّ على الجوار بأنّ شرط حسنه عدم الالتباس مع تضمّنه نكتة. وعدم الالتباس عنده أنّ الغاية دلّت على أنّ الأرجل غير ممسوحة، لأنّ المسح لا يغني في نظره، كما أنّ النكتة في استعمال الجوار الإشارة إلى تخفيف الغسل حتى كأنّه مسح (الشهاب الخفاجي، ٢٢٠/٣).

ويظهر مما تقدّم أنّ ما شرطه بعضهم لاستعماله اعتبره آخرون شرطاً لحسنه، ولسنا هنا بصدد بيان حكم الأرجل في الوضوء، فذلك شيء من تخصص المفسرين والفقهاء. فهم الذين يفصلون في ذلك

١- إشارة إلى قول امرئ القيس:

كأنّ ثبيراً في عرانين وبله كبير أناس في بجاد مزمّل

٢- أنظر كذلك: الرازي، ١١٦١/١١؛ السمين الحلبي، ٤٩٤/٢.

سواءً استندوا إلى سنة الرسول (ص) أو إلى سنة غيره، أو إلى قرائن من النص القرآني. ولكننا نحاول بيان الرأي المختار طبقاً لقواعد النحو وضوابطه، فنقول:

أ) قولهم شرط حسنه عدم الالتباس فيه أنّه لا معنى لذكر كلمة الشرط، لأنّ الشرط يؤخذ في صحة الشيء وعدمها، ولا يُنظر إليه في حسن الشيء. ويبدو أنّ القائلين بهذا أخذوا قول الفريق الأول وأضافوا إليه شيئاً لينفوا شرط الصحة، فجاءت عبارتهم بهذا الشكل.

ب) قولهم إنّ الغاية قرينة على عدم إرادة المسح قد يُشكل عليه أنّ الله ذكر في الوضوء أربعة أعضاء؛ الأول مطلق، والثاني مقيد، والثالث مطلق، والرابع مقيّد. فقد روعي في الآية ترتيب خاص، بعبارة أخرى ذكر مُغيّى عطف على غير مغيّى، وحكمهما الغسل قطعاً، فما المانع من القول بأنّه عُطف غير مغيّى على مغيّى وحكمهما المسح ليكون التناسب ملموساً والتناسق ملحوظاً.

ج) قولهم إنّ النكتة هنا الإشارة إلى الاقتصاد في صبّ الماء، يُشكل عليه أنّ هذا استحسان لا يُوجد ما يُؤيّده ويقوّيه، بل الظاهر عكس هذا؛ لأنّ الأرجل تحتاج إلى صبّ الماء أكثر من غيرها في الوضوء رعاية للنظافة؛ لأنّها أكثر من غيرها عرضة للغبار والأوساخ، كما أنّ انبعاث الرائحة منها تستدعي صبّ الماء كثيراً كما نراه اليوم، فإمّا أنْ يكون عملهم مخالفاً لما أراده القرآن، وإمّا أنْ يكون عملهم صحيحاً، والنكتة لا معنى لها.

د) إنّ الاستدلال على عدم الالباس بأنّ الأرجل حكمها الغسل فلا يحصل من المجاورة التباس المسح. فيه أنّه مصادرة بالمطلوب؛ لأنّ المسألة خلافيّة، فلا يجوز أنْ يحكّم كلّ فريق رأيه الفقهي في تفسير النص القرآني وإعرابه، بل يجب الاحتكام إلى النص والقواعد المسلّمة لاستنباط الحكم وإعراب النص. وللمخالف للغسل أنْ يُنكر هذا الفهم، وهذا الاستدلال.

والجدير بالذكر أنّ كثيراً ممّن لم يرتض الجوار قال بوجوب الغسل كالزجاج والنحاس والقيسي والرازي والسمين الحلبي وغيرهم. وهذا يعني أنّ عدم جواز الجوار ليس منحصراً بالقائلين بالمسح. وعليه فالقول باشتراط عدم الالباس في استعماله خير من القول بأن عدم الالباس شرط في حسنه.

٢- أنْ لا يستحق الاسمُ الجرّ: ويراد به أنْ يكونَ إعرابُ الاسم الذي يُراد جرّه على الجوار غيرَ الجرّ كي يُجرَّ على الجوار، كأنْ يكون مرفوعاً أو منصوباً قبل الجوار. فإن كان حكمه الجرّ قبل الجوار فكيف يُعرف أنّه مجرور بالمجاورة.

وقد حاول السمين الحلبي بهذا ردّ قول أبي البقاء العكبري (إملاء...، ٢/٢٥٤) إنّ **وحورٍ عين** (الواقعة، ٢٢) بالجرّ عطف على **بأكواب وأباريق** في اللفظ دون المعنى بتوجيه أن «حور عين» إذا كان معطوفاً على «بأكواب» لفظاً فقد صار مجروراً فلا حاجة إلى تقدير الجوار هنا؛ لأنّه يشترط في جواز

الجرّ على الجوار ألاّ يكون الاسم مستحقاً للجر قبل الجوار على عكس هذا فإنّ «حور عين» مجرور لعطفه على أكواب قبل الجوار.

ويبدو لي – والله أعلم – أنّ ردّ السمين الحلبي واستدلاله هاهنا غير متين، لأنّ مراد العكبري أنّ «حورٍ عين» عطف على «ولدانٌ مخلدون» المرفوع في الأصل، فكان حقه الرفع، ولكنه عطف على «أكواب وأباريق» المجرورة للمجاورة فصار مجروراً بالجوار. وعلى هذا فإنّ الإعراب الذي يستحقه قبل الجوار ليس الجر كي يُعترض على العكبري بذلك. ويبدو أنّ معنى عبارة العكبري قد اشتبه على السمين الحلبي لفرط حبه في ردّ الجوار فقال ما قال.

وخير ما يُردّ به إعراب العكبري أنْ يقال إنّه مادام تخريج قراءة الجر على غير الجوار ممكناً فما الحاجة إليه؟

٣– مطابقة المضاف للمضاف إليه: اشترط الخليل كما نقل سيبويه في مثل: جحرُ ضبّ خَرِب، أنْ يطابق المضاف المتبوعُ المضافَ إليه إفراداً وتثنيةً وجمعاً، وفي التذكير والتأنيث. فلفظا «جحر» و«ضبّ» مفردان مذكّران. وعبارته (الكتاب، ١/٤٣٧) «وقال الخليل رحمه الله: لا يقولون إلاّ هذان جُحرا ضبٍّ خربان، من قبل أنّ الضبّ واحد والجحر جُحران، وإنّما يغلطون إذا كان الآخر بعدّة الأوّل، وكان مذكراً مثله أو مؤنثاً. وقالوا: هذه جَحِرَةُ ضبابٍ خَرِبة، لأنّ الضباب مؤنثة ولأنّ الجحِرَة مؤنثة والعدة واحدة فغلطوا». فهذا النصّ يبيّن بوضوح ما يجوز وما لا يجوز، ففي: هذان جحرا ضبّ خربان، لم يُراع الجوار، فقيل «خربان» لأنّ المنعوت «جحرا» مثنى والمضاف إليه «ضبّ» مفرد. وهذا خلاف شرط الخليل.

اما سيبويه فإنّه لم يوافق الخليل في شرطه، ويرى أنّ المعنى المفهوم من الجملة حال المطابقة كالمعنى عند عدم المطابقة، لذا يجوز الجرّ في غير حال المطابقة، واستشهد لقوله بقول العجّاج:

كأنّ نسجَ العنكبوت المُرْمَل

حيث جرّ الشاعر «المُرْمَل» وهو نعت «نسج» لمجاورته «العنكبوت»، و«نسج» مذكر و«العنكبوت» مؤنثة.

ويجدر القول قبل الحديث عن شاهد سيبويه أنّ شرط الخليل ورد بصورة أخرى، فمحقّق كتاب سيبويه يذكر أنّ «الخليل لا يجيز الجرّ على الجوار إلاّ إذا استوى المتجاوران في التعريف والتنكير والتذكير والتأنيث والافراد والتثنية والجمع» (نفسه، ١/٤٣٧).

والظاهر من العبارة أنّ المتجاورين هما «الضبّ» و«الخرب» أي، المضاف إليه والنعت. بينما مراد الخليل «جحر» و«ضبّ». أي، المضاف والمضاف إليه بدليل توضيح سيبويه من جهة، وشرح النحاس

لعبارة *الكتاب* من جهة أخرى (*شرح القصائد*.... ١/١٩٧) وتصريح بعضهم بعد ذكر البيت أنّ سيبويه استدلّ به «ردّاً على الخليل في زعمه أنّه لا يجوز ألاّ إذا اتفق المضاف والمضاف إليه في أمور» (البغدادي ٥/٨٦).

وأعجب من هذا ما نُسب إلى الخليل من أنّه خصّ الجوار «بغير المثنى أي بالمفرد والجمع فقط. قيل وبغير الجمع بالمفرد فقط فلا يجوز عليهما هذان جحر ضبّ خربين[١] ولا على الثاني هذه جحرة ضباب خربة. والجوار في المثنى معزوّ إلى سيبويه» (السيوطي، ٢/٥٥). ففي هذا النص نُسب للخليل قولان:

الأوّل: أنّ الجوار مختصّ بالمفرد والجمع.

الثاني: أنّ الجوار مختص بالمفرد فقط.

وكلاهما مخالف لما نقله سيبويه آنفاً، وهو أدقّ من غيره في هذا. وجاء في المتن المتقدم من أنّه لا يُجيز: هذان جحر ضبّ خربين، ليس لأنّه مثنى بل لعدم مطابقة المتبوع للمضاف إليه في التثنية. كما أنّ المثال فيه شيء لأنّ صحيحه: «جحرا» وليس «جحر» بالافراد.

أمّا المثال الأخير «هذه جحرة ضباب خربة» فقد أجازه الخليل صراحة كما تقدّم، فكيف ينقل السيوطي عنه أنّه لم يجزه؟!!

وقد يُعتذر للسيوطي أنّه اطّلع على نسبة هذا للخليل في بعض كتب من تقدّمه فنقله عنه. وعلى فرض صحة هذا فلا يمكن بقوله على اطلاقه، لأنّ كتاب سيبويه خير مصدر لمعرفة آراء الخليل، والوقوف على ما قاله، وينبغي الرجوع إليه أولاً. وعند عدم وجود شيء مما نسب للخليل في بقية الكتب فيه يكتفي بما جاء في الكتب الأخرى على مضض. ولو أراد السيوطي أخذ ما نسبه غير سيبويه للخليل بنظر الاعتبار لاستدعى البحث العلمي الدقيق ذكر النقلين توفية البحث حقه.

ونقل عن أبي حيان أنّه ينبغي إلاّ تجوز المسألة في المثنى والجمع، لأنّ الجوار لم يُسمع إلاّ في المفرد، وينبغي ألاّ يُتعدى السماع فيه. ونقل قول الفراء أنّه لا يُحفظ بالجوار إلاّ ما استعملته العرب (البغدادي، ٥/٩١).

هذا فيما يتعلّق بشرط المطابقة في الإفراد وغيره. أمّا شرط الخليل المطابقة في التذكير والتأنيث فقد مرّ أنّ سيبويه ردّ عليه ذلك مستشهداً بقول العجاج:

كأنّ نسجَ العنكبوتِ المُرْمَلِ

١- كذا في الأصل. ويبدو أنّ في المثال حفظاً مطبعي أو سهو قلم من السيوطي أو الناسخ. وصحيحه: هذان جحرا ضب خربين، لأنّ المثال الوارد في *همع الهوامع* غير صحيح لعدم مطابقة المبتدأ «هذان» للخبر «جحر».

فالنسج مذكر والعنكبوت مؤنّث وهما مختلفان. ويُشكل على قول سيبويه (نفسه، ١/٨٧) أنّ «للخليل أنْ يمنع هذا أيضاً بأنّ العنكبوت جاء مذكراً أيضاً، ونُقل ذلك عن العرب...، وعلى تسليم أنّها في البيت مؤنثة فإنّه تأنيث ليس بعلامة، إذْ ليس مؤنثاً بالتاء ولا بإحدي الألفين المقصورة والممدودة، فأشبه التذكير إذ لم يظهر فيه من التنافر ما يظهر في التثنية». ولا يخفى ما في الثاني من التوجيه الذي يأباه الذوق السليم.

٤- **اشتراط التنكير**: اشترط قوم من النحاة التنكير في الجر على الجوار، وبعبارة أخرى خصّه قوم بالنكرة (السيوطي، ٢/٥٥). وقد رُدّ هذا الشرط بما نُقل عن أبي ثروان وهو من الفصحاء الذين أخذ عنهم أهل اللغة وعلماؤها في وصف المفضل «كان والله من رجال العرب المعروف له ذلك. وبقول الشاعر:

يا صاحِ بلّغ ذوي الحاجاتِ كلّهمِ أنْ ليس وصل إذا انحلت عُرا الذَنَب

(البغدادي، ٥/٩٠)

ولم يبيّن الذين ذكروا هذا هل الشرط في الاسم المجرور أو في المضاف والمضاف إليه. وقد يكون مرادهم الاسم المجرور ومجاوره.

وقد يكون مذهب من قال ذلك انحصار مجيء الجوار في النعت فقط كما هو مذهب أكثر القائلين به. والذي جاء منه في النعت نكرةً كقولهم: «هذا جحر ضبّ خرب» و«في بجادٍ مزمّلٍ» وغيرهما. والمثالان اللذان رُدّ بهما ليسا من باب النعت، فلا يسلم الردُّ.

موارد مجيء الجوار

مما لا شك فيه أنّ الجوار عند القائلين به ورد في التوابع كما يظهر من الشواهد التي ذكروها في هذا الباب. والسؤال الذي يطرح نفسه هو: في أيّ التوابع يأتي الجوار؟ والجواب: إنّ العلماء متفقون على مجيء الجوار في النعت سواءً قاسوا عليه غيره أم لم يقيسوه. أمّا بقية التوابع ففيها تفصيل. «والذي عليه المحققون أنّ خفض الجوار يكون في النعت قليلاً كما مثّلنا، وفي التوكيد نادراً.... ولا يكون في النسق، لأنّ العاطف يمنع التجاور» (ابن هشام، مغني...، ص٧٦١). وبما أنّ القائلين بالجوار متّفقون على وروده في النعت والتأكيد، لذا سنعرض آراء العلماء في بقية التوابع.

عطف النسق

ظهر من النص المتقدّم رأي ابن هشام في منع استعمال الجوار في عطف النسق. وقد علّل رأيه هذا بأنّ

حرف العطف يمنع المجاورة. (نفسه) ونسب هذا الرأي إلى المحققين من علماء النحو (شرح...، ص٣٣٢). وذكر أبوحيان أنه لم يأتِ في كلامهم، وبناءً عليه ضعّف تخريج آية الوضوء على الجوار (البغدادي، ٩٥/٥).

ولم يُرضِ كلام أبي حيان وأمثاله بعض المفسرين القائلين في الجوار، فهو يرى أنّ هذا مردود بورود الجوار في عطف النسق كثيراً في كلام العرب ثم ذكر بيتين ورد فيها الجوار مع حرف العطف سنذكرهما إن شاء الله. وختم عبارته بـ «وكفى في الردّ قراءة **وحورٍ عينٍ** (الواقعة،٢٢) بالجر» (القاسمي، ١٨٩٢/٦).

وخصّ ابن مالك الواو من حروف العطف في مجيئها في الجوار، وأنّها تنفرد بذلك من بين سائر أحوالها؛ بعبارة أخرى أنه يجوز الجوار في عطف النسق مع الواو خاصة. واستشهد على ذلك بآية الوضوء (المائدة،٦) وبقوله تعالى «يُرسَل عليكما شواظٌ من نار ونحاسٍ» (الرحمن،٣٥) بجرّ «نحاس» كما في قراءة ابن كثير وأبي عمرو (السمين الحلبي، ٢٧٧/٢). وهو غريب جدّاً، لأنه جعل محلّ النزاع شاهداً. فإذا ردّ بعض النحاة تخريج جر «الأرجل» في آية الوضوء على المجاورة بمحيء الواو، وهي لا تأتي في الجوار فكيف يجوّز ابن مالك لنفسه أنْ يستدلّ بها على مجيء الواو في الجوار. وكذلك الأمر بالنسبة إلى الآية الأخرى. وقد قيل قديماً إذا تطرّق الاحتمال بطل الاستدلال. وفي الآيتين توجيهات أخرى غير القول بالجوار.

البدل

ذكر أبوحيان أنه لم يُحفظ من كلام العرب استعمال الجوار في البدل، ولا حرّج عليه أحدٌ شيئاً، وعلّل ذلك بأنّ البدل في التقدير من جملة أخرى (البغدادي، ٩٥/٥). وينبغي امتناع الجوار في البدل (ابن هشام، شرح...، ص٣٣٢).

عطف البيان

وهو من التوابع، وهل يقع الجوار فيه أو لا؟ وصريح عبارة بعضهم أنه لا يمتنع في القياس خفض عطف البيان على الجوار لأنه كالنعت والتوكيد في مجاورة المتبوع وعدم فصله عنه (نفسه، ص٣٣٢). ويُفهم من العبارة أنه لم يُسمع ذلك في كلام العرب.

شواهد مجيء الجوار في القرآن الكريم

١- **وامسحوا برؤوسكم وأرجلِكم** (المائدة،٦).

٢- إن الله بريء من المشركين ورسوله (التوبة،٣).

٣- إني أخاف عليكم عذاب يوم أليم (هود،٢٦).

٤- إني أخاف عليكم عذاب يوم محيط (هود،٨٤).

٥- اشتدّت به الريح في يوم عاصف (إبراهيم،١٨).

٦- إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين (الذاريات،٥٨).

٧- وكل أمرٍ مستقرٍ (القمر،٣).

٨- يرسل عليكما شواظ من نار ونحاسٍ فلا تنتصران (الرحمن،٣٥).

٩- وحور عين (الواقعة،٢٢).

١٠- بل هو قرآن مجيد في لوحٍ محفوظ (البروج،٢٢).

١١- لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين.... (البيّنة،١).

شواهد مجيء الجوار في كلام العرب

ذكر العلماء موارد متعددة لاستعمال الجرّ الجواري معظمها في الشعر. وقد رجّحت إفرادها في مكان مستقل من البحث تجنّباً للتكرار من جهة، وبغية إعطاء تصوّر كامل عن الشواهد من جهة أخرى. أمّا الآيات القرآنيّة فتحتاج إلى تفصيل خاص بها لا يسعه هذا البحث.

وباستقراء الشواهد التي ذكروها وملاحظتها يمكن تصنيفها حسب نوع التابع الذي وردت فيه. ولا نتعرض هنا لكلّ ما قيل فيها طلباً للاختصار، كما اكتفينا لكل شاهد بمصدر واحد:

ألف) شواهد النعت

١- «جحرُ ضبٍّ خَرِبٍ». وهو من الأقوال المأثورة. والظاهر أنّه ليس من الأمثال.

٢- كأنّ ثبيراً في عرانين وَبْلِهِ كبيرُ أناسٍ في بجادٍ مُزَمّلِ

(ابن جني، المحتسب، ١/١٩٢).

البيت من معلّقة امرئ القيس. وموضع الشاهد جرّ «مزمّل» مجاورة «بجاد» وهو صفة لـ «كبير» فكان حقّه الرفع.

٣- ..... كأنّ نسجَ العنكبوتِ المُرْمِلِ

(سيبويه، ١/٤٣٧)

وهو من قصيدة للعجاج. وموضع الشاهد جرّ «المرمل» مجاورة «العنكبوت» وهو صفة لـ «نسج».

فكان حقُّه النصب.

٤- فدافعتُ عنه الخيلَ حتى تدافعت وحتى علاني حالُكَ اللونِ أسودِ

(البغدادي، ٥/٩١)

جرّ «أسودِ» وهو صفة لـــ «حالك» فكان حقُّه الرفع.

٥- كأنّما ضربت قدّام أعيُنها قطناً مُستحصدِ الأوتارِ محلوجِ

(الفراء، ٢/٧٤)

البيت لذي الرمّة، وفيه رواية أخرى. وموضع الشاهد جرّ «محلوج» وهو صفة لـــ «قطناً» فكان حقّه النصب.

٦- تُريكَ سنَةَ وجه غيرِ مُقرفة ملساءَ ليس بها خالٌ ولا نَدبُ

(نفسه)

البيت لذي الرمة. وموضع الشاهد جر «غير» وهو صفة لـــ «سنَةَ» فكان حقّه النصب.

٧- جزى اللهُ عنّي الأعورين ملامة وفروةَ ثغر الثورة المتضاحم

(الزوزني، ص٣٢)

البيت للأحطل. وموضع الشاهد جر «المتضاحم» وهو نعت لـــ «فروةَ» فكان حقّه النصب.

٨- لقد كان في حولٍ ثواءٍ ثويته تقضّى لباناتٍ ويسأمُ سائمُ

(الطوسي، ٣/٤٥٣)

موضع الشاهد جر «ثواء» وهو اسم «كان» فكان حقّه الرفع.

٩- قول أبي ثروان في المفضّل «كان والله من رجالِ العربِ المعروفِ له بذلك» (السيوطي ٢/٥٥).

١٠- فإياكم وحيّةَ بطنِ وادٍ هموزِ الناب ليس لكم بسيّ

(الفراء، ٢/٧٤)

الشاهد في جرّ «هموز» وهي صفة «حية» فكان حقها النصب.

ب) شواهد التوكيد

١- يا صاحِ بلّغ ذوي الحاجاتِ كلّهم إنْ ليس وصلٌ إذا انحلت عُرى الذَنبِ

(نفسه، ٢/٧٥)

الشاهد في جرّ «كلّهم» وهو توكيد لـــ «ذوي» فكان حقّه النصب.

ج) شواهد عطف النسق

١- فهل أنتَ إنْ ماتت أتانُك راحلٌ إلى آل بسطام بن قيسٍ فخاطبِ

(الطوسي، ٣/٤٥٣)

جرّ «خاطب» وكان حقّه الرفع لأنّه عطف على «راحل».

٢- لم يبق إلاّ أسيرٌ غيرُ مُنْفَلِتٍ أو موثقٍ في حبال القومِ محبوب

(العكبري، ٢٠٩/١)

جرّ «موثقٍ» وهو عطف على «أسير» فكان حقه الرفع.

٣- لعب الزمان بها وغيّرها بعدي سواقي المُورِ والقَطْرِ

(القرضي، ٩٦/٦)

جرّ «القَطْرِ» وهو عطف على «سواقي» المرفوع.

وقد تكلّم النحاة على بعض هذه الأبيات بما لو ذكرناه لطال بنا المقام. ومن أراد فليراجع خزانة الأدب على سبيل المثال.

وبملاحظة هذه الشواهد وتحليلها يتبيّن ما يلي:

١- أنّ الجوار في النعت أخذ مساحة كبيرة من هذه الشواهد. ولعلّ من قصره على النعت، أو جعل غير النعت قليلاً أخذ بنظر الاعتبار هذا.

٢- أنّ مجيئه في التوكيد في مورد واحد فقط، والحمل على مورد واحد فيه ما فيه.

٣- ورود الجوار في عطف النسق في ثلاثة شواهد. بالواو والفاء وأو. ومجيء الفاء وأو يحمل الإنسان على التساؤل فيما نُقِل عن ابن مالك من أنّه خصّ الجوار في عطف النسق بالواو. هل رأى ابن مالك هذين الشاهدين فلم يأخذهما بنظر الاعتبار أو أنّه لم يطّلع عليهما فحكم بما حكم.

٤- اختلاف الرواية في قليل من هذه الشواهد، ولو أخذنا بالرواية الأخرى لخرج الشاهد من مبحث الجوار كما جاء في «تربك سنةَ وجه.....». فقد ورد أنّ أبازوان وهو من الفصحاء الذين نقل عنهم أهل اللغة أنشد البيت بجر (غير). ولمّا سئل نصبها انشد البيت بالنصب، ثم قال للفراء: الذي تقول أنت أجود ممّا أقول (الفراء، ٧٥/٢).

٥- أنّ بعض موارد الجرّ جاءت في قافية الشاهد. ولدى مراجعة بقية أبيات القطعة التي تحوي الشاهد يتبين أنّ القافية مكسورة، فلإقامة الوزن كسرَ الشاعرُ الكلمة مورد الشاهد. كما في «مزمل» و«المرمل» و«أسود» و«فخاطب» و«والقطر».

٦- أنّ هذه الظاهرة وردت في تابع المضاف باستثناء موردين هما «فخاطب» و «ثواء». ولكونه جاء في تابع المضاف ذكره سيبويه وهو يتحدث عن النعت.

وجدير بالذكر أنّ كثيراً من هذه الشواهد وجّهها المانعون بشكل يخرجها عن الجوار، ولكنّا ذكرنا هذه التوجيهات في ثنايا البحث، ولم نذكر البقية خوف الاطالة.

يمكن القول بعد كلّ ما تقدّم أنّ الجرّ على الجوار ظاهرة تعبيرية ينبغي عدم محاكاتها والقياس عليها

ولو في حالة التسليم باختصار توجيه الشواهد المذكورة على الجوار. أمّا تخريج بعض الآيات عليه فحمل على النادر، والمشكوك فيه، ينبغي صون القرآن الكريم عنه. ولولا آية الوضوء والسعي إلى توجيه قراءة الجرّ إلى ما يبعدها عن المسح ما ألفنا الخماس الذي أبداه بعض العلماء في الموضوع كالعكبري والقاسمي والشهاب الخفاجي والآلوسي.

خاتمة البحث

١- إنّ الجر على الجوار من الأمور التي تنبّه لها النحاة في عصور النحو الأولى.

٢- إنّ معظم النحاة لم يذكروا الجوار في بحث مستقل باستثناء ابن حنّي، وابن هشام، والسيوطي وبعض كتب الضرورات الشعرية. أمّا بقيّة النحاة الذين تعرضوا للجوار في كتبهم فقد ذكروه استطراداً في مبحث النعت، أو تخريج شاهد.

٣- إنّ كتب التفسير أكثر إشارة إلى الجوار من كتب النحو، فقلّما يخلو تفسير غير حديث من الإشارة إلى الجوار.

٤- إنّ موضوع الجوار من المسائل الخلافية بين العلماء. ويبدو من كلمات الذين ذكرت أقوالهم أنّ أكثر النحاة ردّوا الجوار أو تحفظوا عند الحديث عنه.

٥- إنّ أكثر الشواهد التي ذكرت تأييداً لورود الجوار يمكن البحث فيها بما يخرجها عن الجوار.

٦- مجيء الجوار في النعت عند القائلين به أكثر من مجيئه في غيره.

٧- يلاحظ تحمس القائلين به عند الحديث عن آية الوضوء لإثبات وجوب غسل الأرجل بدلاً من مسحها.

٨- لم ينحصر ردّ الجوار بالقائلين بالمسح في الوضوء، بل ذهب جمع غفير من القائلين بوجوب الغسل إلى ردّ الجوار أو التحفّظ عند الحديث عنه.

المصادر

- الآلوسي، محمد شكري، *روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني*، دار احياء الكتاب العربي، بيروت، ط٤، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥.

- .....، *الضرائر وما يسوغ للشاعر دون الناثر*، دار الليث، بغداد، دون تاريخ.

- ابن جني، ابوالفتح عثمان، *الخصائص*، تحقيق محمد علي النجار، ط٢، دار الهدى، بيروت، بدون تاريخ.

- .....، *المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات*، تحقيق: علي النجدي وآخر، المجلس الاعلى للشؤون الاسلامية، القاهرة، ١٣٨٩ هـ.

- .....، المنصف، تحقيق: ابراهيم مصطفى، نشر مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ط١، ١٣٧٣هـ.
- ابن هشام، عبدالله بن يوسف، شرح شذور الذهب، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، بيروت، دون تاريخ.
- .....، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، تحقيق: مازن المبارك وآخر، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٩٦٩م.
- الأخفش، سعيد بن مسعدة، معاني القرآن، تحقيق: عبدالأمير الورد، بيروت، عالم الكتب، ط١، ١٩٨٥م.
- الأنباري، محمد بن القاسم، شرح القصائد السبع الطوال، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار المعارف، مصر، ١٤٠٠ هـ/١٩٨٠م.
- الأنباري، عبدالرحمن بن محمد، البيان في غريب إعراب القرآن، تحقيق: طه عبدالحميد طه، دار الهجرة، قم، ١٤٠٣هـ.
- البغدادي، عبدالقادر بن عمر، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٦م.
- البيضاوي، عبدالله بن عمر الشيرازي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، دار صادر، بيروت.
- الخطيب التبريزي، يحيى بن علي الشيباني، شرح القصائد العشر، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، مكتبة محمدعلي صبيح، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ/ ١٩٦٤م.
- الرازي، فخرالدين محمد بن عمر، التفسير الكبير، دار احياء التراث العربي، بيروت، ط٣، بدون تاريخ.
- الزجاج، ابراهيم بن السري، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق: عبدالجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٨ هـ/ ١٩٨٨م.
- الزوزني، الحسين بن أحمد، شرح المعلقات السبع، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨ه/ ١٩٧٨م.
- السمين الحلبي، أبوالعباس بن يوسف، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق: علي محمد عوض وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
- سيبويه، عمرو بن عثمان، الكتاب، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار القلم، بيروت، ١٣٨٥هـ/ ١٩٦٩م.
- السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن، الأشباه والنظائر، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٤ هـ/١٩٨٤م.
- .....، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، الرضي، قم، ١٤٠٥هـ.
- الشهاب، أحمد بن محمد بن عمر، عناية القاضي وكفاية الراضي، دار صادر، بيروت.
- الطبرسي، الفضل بن الحسن، مجمع البيان لعلوم القرآن، مكتبة المرعشي، قم، ١٤٠٣هـ.
- الطنطاوي، محمد، نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة، دار المعارف، مصر، ١٣٩٣هـ.
- الطوسي، محمد بن الحسن، التبيان في تفسير القرآن، تحقيق: أحمد حبيب قصر، دار احياء التراث العربي، دون تاريخ.
- العكبري، أبوالبقاء عبدالله بن الحسين، إملاء ما من به الرحمن، البابي الحلبي، مصر، ط١، ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م.
- الفراء، يحيى بن زياد، معاني القرآن، تحقيق: أحمد بن يوسف نجاتي، الهيئة المصرية العامة، مصر، ط٢، ١٩٨٠م.
- القاسمي، محمد جمال الدين، محاسن التأويل، دار إحياء الكتب العربية، مصر، ط١، ١٣٧٧هـ/ ١٩٨٥م.
- القرطبي، الجامع لاحكام القرآن، دار احياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥ هـ/١٩٨٥م.
- القزاز القيرواني، محمد بن جعفر، ما يجوز للشاعر في الضرورة، تحقيق: رمضان عبدالتواب وآخر، دار العروبة، مصر، ١٩٨٢.

- القيسي، مكي بن أبي طالب، *مشكل إعراب القرآن*، تحقيق: ياسين محمد السواس، انتشارات نور، قم، ١٣٦٢ش.
- المبرد، محمد بن يزيد، *المقتضب*، تحقيق: محمد عبدالخالق عظيمه، المجلس الأعلى للشؤون الاسلامية، القاهرة، ١٣٩٩هـ.
- النحاس، أحمد بن محمد، *إعراب القرآن*، تحقيق: زهير غازي زاهد، عالم الكتب، ط٢، ١٤٠٥ هـ/١٩٨٥م.
- .....، *شرح القصائد التسع المشهورات*، تحقيق:احمد خطاب، دار الحرية، بغداد، ١٣٩٣ هـ/١٩٧٣م.
- .....، *شرح أبيات سيبويه*، تحقيق: زهير غازي زاهد، مطبعة الغري، النجف، ١٩٧٤م.